

سجن أوروبية 10 سنوات وتغريمها 100 ألف درهم لحيازتها مواد مخدرة



دبي: محمد ياسين

قضت محكمة الجنايات في دبي بسجن أوروبية 10 سنوات، وتغريمها 100 ألف درهم، وإبعادها عن الدولة بعد تنفيذ محكوميتها، لإدانتها بحيازة مواد مخدرة متنوعة وتعاطي كوكايين

ففي أغسطس الماضي، وردت معلومات موثوقة إلى الإدارة العامة لمكافحة المخدرات في شرطة دبي، تفيد بأن آسيوياً (محال إلى المحكمة الاتحادية) يتعاطى المخدرات ويروجها في محل إقامته بفندق في منطقة الجميرا. وأفاد شرطي بأن فريقاً من التحريات توجه إلى المكان، حيث قبض على المتهم بعد كمين، وعثر بحوزته وداخل مسكنه على مواد مخدرة.

وتابع الشرطي في التحقيقات بأنه رأى امرأة (المتهمه) كانت بحال غير طبيعية بصحبة المتهم، ويشتبه في أن تكون واقعة تحت تأثير المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية، فتحفظ عليها، وأثناء ذلك أخرجت بإرادتها 4 لفافات أكياس

بلاستيكية شفافة فيها مادة داكنة تزن 40 غرامات تحتوي على مادة الحشيش من مسميات نبات القنب، وقد حازتها
بقصد التعاطي وتعاطت منها

وأضاف: بإحضار المتهممة إلى الإدارة العامة لمكافحة المخدرات وبفحص عينة بولها بمعرفة الإدارة العامة للأدلة
الجنائية وعلم الجريمة ثبت تعاطيها مخدر الحشيش وكوكايين، وخلال التحقيق معها فأقرت بحيازتها مواد مخدرة
متنوعة وتعاطيها كوكايين قبل القبض عليها، اعترفت أن تحصلت على المواد المخدرة من المتهم المحال إلى
المحكمة، من دون مقابل

وجاء في حيثيات حكم المحكمة إن المتهممة ارتكبت جرمي تعاطي المخدرات وحيازتها، وأن الجريمتين المسندتين
إليها، قد وقعتا نتيجة فعل واحد، ما يوجب عدّها جريمة واحدة، والحكم بعقوبة الجريمة الأولى كونها الأشدّ، عملاً
بالمادة رقم 88 من المرسوم بالقانون الاتحادي رقم 31 لسنة 2021 بإصدار قانون الجرائم والعقوبات المعدل، فقضت
المحكمة بحكمها المتقدم ذكره

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024